

المبسوط

اﻟﻌﺎﻟﻰ ﺍﻟﺄﻣﺮ ﻋﻠﻴﻨﺎ ﻓﻼ ﻧﺸﻴﻖ ﻋﻠﻰ ﺃﻧﻔﺴﻨﺎ ﻭﻻ ﻋﻠﻰ ﺃﺣﺪ ﻣﻦ ﺍﻟﻤﺆﻣﻨﻴﻦ ﻗﺎﻝ ﻣﺤﻤﺪ ﺑﻦ ﺳﻤﺎﻋﺔ ﺭﺿﻰ ﺍﻟﻌﻨﻪ ﻗﺎﻝ ﻣﺤﻤﺪ ﺑﻦ ﺍﻟﺤﺴﻦ ﺭﺿﻰ ﺍﻟﻌﻨﻪ ﻭﻫﺬﺍ ﺍﻟﺬﻯ ﺗﺒﺖ ﻟﻚ ﻓﻲ ﻫﺬﺍ ﺍﻟﻜﺘﺎﺏ ﻗﻮﻝ ﻋﻤﺮ ﻭﻋﺜﻤﺎﻥ ﻭﻋﻠﻰ ﻭﺑﻦ ﻋﺒﺎﺱ ﻭﻏﻴﺮﻫﻢ ﻣﻦ ﺃﺻﺤﺎﺏ ﺭﺳﻮﻝ ﺍﻟﻌﻨﻪ ﻭﺭﺿﻰ ﻋﻨﻬﻢ ﺃﺟﻤﻌﻴﻦ ﻭﻫﻮ ﻣﺬﻫﺐ ﺃﺑﻲ ﺣﻨﻴﻔﻪ ﻭﺃﺑﻲ ﻳﻮﺳﻒ ﻭﺯﻓﺮ ﻭﻣﻦ ﺑﻌﺪﻫﻢ ﻣﻦ ﺍﻟﻔﻘﻬﺎﺀ ﺭﺣﻤﻬﻢ ﺍﻟﻌﻨﻪ ﻭﺑﺬﻟﻚ ﻛﻠﻪ ﻧﺎﺧﺬ ﻭﺍﻟﻌﻨﻪ ﺗﻌﺎﻟﻰ ﺃﻋﻠﻢ ﺑﺎﻟﺼﻮﺍﺏ ﻭﺼﻠﻰ ﺍﻟﻌﻨﻪ ﻋﻠﻰ ﺳﻴﺪﻧﺎ ﻣﺤﻤﺪ ﻭﺍﻟﻪ ﻭﺼﺤﺒﻪ ﻭﺳﻠﻢ ﻭﺣﺴﺒﻨﺎ ﺍﻟﻌﻨﻪ ﻭﻧﻌﻢ ﺍﻟﻮﻛﻴﻞ .

\$ ﻛﺘﺎﺏ ﺍﻟﺮﺿﺎﻋ \$ ﻗﺎﻝ ﺍﻟﺸﻴﺦ ﺍﻟﻴﻤﺎﻡ ﺍﻟﺄﺟﻞ ﺍﻟﺰﺍﻫﺪ ﺷﻤﺲ ﺍﻟﺄﺋﻤﺔ ﻓﺨﺮ ﺍﻟﻴﺴﻼﻡ ﺃﺑﻮ ﺑﻜﺮ ﻣﺤﻤﺪ ﺑﻦ ﺃﺑﻲ ﺳﻬﻞ ﺍﻟﺴﺮﺧﺴﻲ ﺭﺣﻤﻪ ﺍﻟﻌﻨﻪ ﺇﻣﻼﺀ ﻳﻮﻡ ﺍﻟﺨﻤﻴﺲ ﺍﻟﺜﺎﻧﻲ ﻋﺸﺮ ﻣﻦ ﺟﻤﺎﺩﻯ ﺍﻻﺧﺮﻩ ﺳﻨﺔ ﺳﻌﺔ ﻭﺳﻌﻴﻦ ﻭﺍﺭﺑﻌﻤﺎﺋﺔ .

ﺍﺧﺘﻠﻒ ﺍﻟﻨﺎﺱ ﻓﻲ ﻛﺘﺎﺏ ﺍﻟﺮﺿﺎﻋ ﻫﻞ ﻫﻮ ﻣﻦ ﺗﺼﻨﻴﻒ ﻣﺤﻤﺪ ﺭﺣﻤﻪ ﺍﻟﻌﻨﻪ ﺃﻡ ﻻ ﻗﺎﻝ ﺑﻌﻀﻬﻢ ﻫﻮ ﻟﻴﺲ ﻣﻦ ﺗﺼﻨﻴﻒ ﻣﺤﻤﺪ ﺭﺣﻤﻪ ﺍﻟﻌﻨﻪ ﻭﺍﻧﻤﺎ ﺻﻨﻔﻪ ﺑﻌﻀﻰ ﺃﺻﺤﺎﺑﻪ ﻭﻧﺴﺒﻪ ﺇﻟﻴﻪ ﻟﻴﺮﻭﺝ ﺑﻪ ﻭﻓﻲ ﺍﻟﻔﺎﻇﻪ ﻣﺎ ﻳﺪﻝ ﻋﻠﻰ ﺫﻟﻚ ﻓﻘﺪ ﺫﻛﺮ ﻓﻲ ﺣﺮﻣﺔ ﺍﻟﻤﺼﺎﻫﺮﺓ ﺳﺒﺐ ﺍﻟﻮﻃﺌﻪ ﺍﻟﺤﺮﺍﻡ ﻗﺎﻝ ﻭﺍﻟﺘﻨﺰﻩ ﻋﻨﻪ ﺃﻓﻀﻞ ﺇﻥ ﺷﺎﺀ ﺍﻟﻌﻨﻪ ﺗﻌﺎﻟﻰ ﻭﻣﺤﻤﺪ ﺭﺣﻤﻪ ﺍﻟﻌﻨﻪ ﻣﺎ ﻛﺎﻥ ﻳﺼﺤﺢ ﺍﻟﺠﻮﺍﺏ ﻓﻲ ﻣﺼﻨﻔﺎﺗﻪ ﻓﻲ ﺍﻻﺣﻜﺎﻡ ﺧﺼﻮﺻﺎ ﻓﻴﻤﺎ ﻓﻴﻪ ﻧﺼﻢ ﻣﻦ ﺍﻟﻜﺘﺎﺏ ﻭﺍﻟﺴﻨﺔ ﻓﻌﺮﻓﻨﺎ ﺃﻧﻪ ﻟﻴﺲ ﻣﻦ ﺗﺼﻨﻴﻔﺎﺗﻪ ﻭﻟﻬﺬﺍ ﻟﻢ ﻳﺬﻛﺮﻩ ﺍﻟﺤﺎﻛﻢ ﺍﻟﺠﻠﻴﻞ ﻓﻲ ﺍﻟﻤﺨﺘﺼﺮ ﻭﻗﺎﻝ ﺃﻛﺜﺮﻫﻢ ﻫﻮ ﻣﻦ ﺗﺼﻨﻴﻔﺎﺗﻪ ﻭﻟﻜﻨﻪ ﻣﻦ ﺃﻭﺍﺋﻞ ﺗﺼﻨﻔﺎﺗﻪ ﻭﻟﻜﻞ ﺩﺍﺧﻞ ﺩﻫﺸﺔ ﻭﻗﺪ ﺑﻴﻨﺎ ﻓﻴﻤﺎ ﺳﺒﻖ ﺃﻧﻪ ﻛﺎﻥ ﺻﻨﻒ ﺍﻟﻜﺘﺐ ﻣﺮﺓ ﺗﻢ ﺃﻋﺎﺩﻫﺎ ﺇﻻ ﻗﻠﻴﻼ ﻣﻨﻬﺎ ﻓﻬﺬﺍ ﺍﻟﻜﺘﺎﺏ ﻣﻦ ﺫﻟﻚ ﻻﻧﻪ ﺣﻴﻦ ﺃﻋﺎﺩ ﺍﻛﺘﻔﻰ ﻓﻲ ﺍﺣﻜﺎﻡ ﺍﻟﺮﺿﺎﻋ ﺑﻤﺎ ﺃﻭﺭﺩ ﻓﻲ ﻛﺘﺎﺏ ﺍﻟﻨﻜﺎﺡ ﻭﺍﻛﺘﻔﻰ ﺍﻟﺤﺎﻛﻢ ﺭﺿﻰ ﺍﻟﻌﻨﻪ ﺃﻣﻨﻪ ﺃﻳﻀﺎ ﺑﺬﻟﻚ ﻓﻠﻢ ﻳﻔﺮﺩ ﻫﺬﺍ ﺍﻟﻜﺘﺎﺏ ﻓﻲ ﻣﺨﺘﺼﺮﻩ ﻗﺎﻝ ﺭﺿﻰ ﺍﻟﻌﻨﻪ ﻭﻟﻜﻨﻲ ﻟﻤﺎ ﻓﺮﻏﺖ ﻣﻦ ﺇﻣﻼﺀ ﺷﺮﺡ ﺍﻟﻤﺨﺘﺼﺮ ﺑﺤﺴﺐ ﺍﻟﻴﻤﺎﻥ ﻭﺍﻟﻄﺎﻗﺔ ﻋﻨﺪ ﺗﺤﻘﻖ ﺍﻟﺤﺎﺟﺔ ﻭﺍﻟﻔﺎﻗﺔ ﻭﺃﺗﺒﻌﺘﻪ ﺑﺎﻣﻼﺀ ﻛﺘﺎﺏ ﺍﻟﻜﺴﺐ ﺭﺃﻳﺖ ﺍﻟﺼﻮﺍﺏ ﺇﺗﺒﺎﻉ ﺫﻟﻚ ﺑﺎﻣﻼﺀ ﺷﺮﺡ ﻫﺬﺍ ﺍﻟﻜﺘﺎﺏ ﻓﻔﻴﻪ ﺑﻌﻀﻢ ﻣﺎ ﻻ ﻳﺪ ﻣﻦ ﻣﻌﺮﻓﺘﻪ ﻭﻣﺎ ﻳﺤﺘﺎﺝ ﻓﻴﻪ ﺇﻟﻰ ﺷﺮﺡ ﻭﺑﻴﺎﻥ ﺗﻢ ﺇﻧﻪ ﺑﺪﺀ ﺍﻟﻜﺘﺎﺏ ﺑﺒﻴﺎﻥ ﺍﻟﻤﺤﺮﻣﺎﺕ ﻣﻦ ﺍﻟﻨﺴﺎﺀ ﻓﻘﺎﻝ ﺃﺳﺒﺎﺏ ﺣﺮﻣﺔ ﺍﻟﻨﺴﺎﺀ ﺛﻼﺋﺔ ﺍﻟﻨﺴﺐ ﻭﺍﻟﺼﻬﺮ ﻭﺍﻟﺮﺿﺎﻋ ﻭﺍﻟﻤﺤﺮﻣﺎﺕ ﺑﺎﻟﻨﺴﺐ ﺳﻌﺔ ﻭﺫﻟﻚ ﻳﺘﻠﻰ ﻓﻲ ﻗﻮﻟﻪ ﺗﻌﺎﻟﻰ ! ! ﺇﻟﻰ ﻗﻮﻟﻪ ﺗﻌﺎﻟﻰ ! . !

ﻭﺍﻟﻤﺼﺎﻫﺮﺓ ﻛﺎﻟﻨﺴﺐ ﻓﻲ ﺗﺒﻮﺕ ﺍﻟﺤﺮﻣﺔ ﺍﻟﻤﻮﺋﺪﺓ ﺑﻬﺎ ﺑﻄﺮﻳﻖ ﺍﻟﺈﻛﺮﺍﻡ ﺇﻥ ﺍﻟﻌﻨﻪ ﺗﻌﺎﻟﻰ ﺟﻤﻊ ﺑﻴﻨﻬﻤﺎ ﻗﺎﻝ ﻭﻫﻮ ﺍﻟﺬﻯ ﺧﻠﻖ ﻣﻦ ﺍﻟﻤﺎﺀ ﺑﺸﺮﺍ ﻓﺠﻌﻠﻪ ﻧﺴﺒﺎ ﻭﺼﻬﺮﺍ .

ﻭﺍﻟﻤﺤﺮﻣﺎﺕ ﺑﺎﻟﻤﺼﺎﻫﺮﺓ ﺃﺭﺑﻊ ﻭﺫﻟﻚ ﻳﺘﻠﻰ ﻓﻲ ﺍﻟﻘﺮﺁﻥ ﻗﺎﻝ ﺍﻟﻌﻨﻪ ﺗﻌﺎﻟﻰ !!